

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٢٠ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بتخصيص قطعة أرض

من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م١٥٠٠ بحوض الوقف رقم (١٠) بقرية الخصوص

التابعة للوحدة المحلية لمدينة الخصوص - محافظة القليوبية ، بالمجان ، لصالح مديرية

التربية والتعليم بالقليوبية لإقامة مدرسة عليها ؛

وعلى طلب محافظ القليوبية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى